

غريب الحديث لابن قتيبة

فهْنٌ عَكُوفٌ كَذَوُّحُ الْكَرِيمِ ... قَدْ شَفَّ أَكْبَادَهُنَّ الْهَوِيُّ
أَيُّ الْأَثَافِي عَكُوفٌ كَمَا تَعَكْفُ الذَّوَائِحُ عَلَى الْقَبْرِ شَفَّ أَكْبَادُهُنَّ الْحُزْنُ فَهَوَتْ أَجْوَاهُنَّ
يُقَالُ شَفَّ غَنِي الْأَمْرِ أَيُّ شَقَّ عَلَيَّ يَرِيدُ أَنْ - الْأَثَافِي مَقِيمَةٌ لَا تَبْرَحُ مَكَانَهَا .
الإِهْلَالُ .
وَالِإِهْلَالُ بِالْحَجِّ هُوَ الْإِطْهَارُ لَا يَجَابُهُ بِالتَّلَابِيَةِ وَمِنْهُ يُقَالُ أَهْلَّ الصَّبِيَّ وَاسْتَهْلَّ -
إِذَا صَاحَ أَوْ بَكَى حِينَ يَسْقُطُ إِلَى الْأَرْضِ .
الإِحْرَامُ .
وَالِإِحْرَامُ هُوَ الدُّخُولُ فِي التَّحْرِيمِ كَأَنَّ الرَّجُلَ يُحَرِّمُ عَلَى نَفْسِهِ النِّكَاحَ وَالطَّيِّبَ
وَأَشْيَاءَ مِنَ اللِّبَاسِ فَيُقَالُ أَحْرَمَ أَيُّ دَخَلَ فِي التَّحْرِيمِ كَمَا يُقَالُ أَشْتَدَّ إِذَا دَخَلَ فِي الشَّتَاءِ
وَأَرْبَعَ إِذَا دَخَلَ فِي الرَّبِيعِ وَأَقْدَحَ إِذَا دَخَلَ فِي الْقَحْطِ .
وَالِإِحْرَامُ أَيْضًا الدُّخُولُ فِي الْأَشْهُرِ الْحُرْمِ يُقَالُ أَحْرَمَ الرَّجُلُ إِذَا دَخَلَ فِي رَجَبٍ وَأَحْلَّ -
إِذَا خَرَجَ مِنْهُ فَدَخَلَ فِي شَعْبَانَ وَيُقَالُ حَلَّ - مِنَ الْأَحْرَامِ مِنَ الْأَوَّلِ بَغَيْرِ أَلْفِ وَحِجِّ الْبَيْتِ مَأْخُودٍ
من